

٢١/٤٣ - انتفاضة الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة ،

إذ تعلم بانتفاضة الشعب الفلسطيني منذ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ضد الاحتلال الاسرائيلي التي لقيت اهتماماً وتعاطفاً كبيرين من الرأي العام العالمي ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الحالة التي تثير الجزع في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، وكذلك في الأراضي العربية المحتلة الأخرى ، نتيجة لاستمرار الاحتلال على يد اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، وسياساتها وممارساتها المتواصلة ضد الشعب الفلسطيني ،

وإذ تؤكد من جديد أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٤٧) ، تنطبق على جميع الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى التي تحتلها اسرائيل منذ سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ،

وإذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة وكذلك إلى قرارات مجلس الأمن ٦٠٥ (١٩٨٧) المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ٦٠٧ (١٩٨٨) المؤرخ في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ، و ٦٠٨ (١٩٨٨) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ ،

وإذ تدرك ضرورة زيادة الدعم والمعونة للشعب الفلسطيني الرازح تحت الاحتلال الاسرائيلي والتضامن معه ،

وإذ تعي الحاجة الملحة إلى حل المشكلة الأساسية من خلال تسوية شاملة وعادلة ودائمة ، بما في ذلك حل المشكلة الفلسطينية بكل جوانبها ،

١ - تدين السياسات والممارسات الاسرائيلية المتأدية في انتهاكها لحقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، بما فيها القدس ، وبصفة خاصة أعمالاً مثل قيام الجيش والمستوطنين الاسرائيليين بإطلاق النيران التي تسفر عن قتل وجرح المدنيين الفلسطينيين العزل ، والضرب وتكسير العظام ، وإبعاد المدنيين الفلسطينيين ، وفرض التدابير الاقتصادية التقيدية ، ونسف المنازل ، والعقوبة والاحتجاز الجماعيين ، وكذلك منع الوصول إلى وسائل الإعلام ؛

٢ - تشجب بقوة استمرار تجاهل اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، لمقررات مجلس الأمن ذات الصلة ؛

٣ - تؤكد من جديد أن احتلال اسرائيل للأراضي الفلسطينية منذ سنة ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، لا يغير المركز القانوني لهذه الأراضي بأي شكل من الأشكال ؛

(٤٧) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، العدد ٩٧٣ .

٤ - تطالب بأن تمثل اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، فوراً وبدقة لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ ، وأن تكف فوراً عن سياساتها وممارساتها التي تشكل انتهاكاً لأحكام هذه الاتفاقية ؛

٥ - تطلب إلى جميع الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية ، تمشياً مع التزامها بموجب المادة ١ من الاتفاقية ، أن تتخذ تدابير ملائمة بغية ضمان احترام اسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، لهذه الاتفاقية في جميع الظروف ؛

٦ - تدعو الدول الأعضاء ، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات الحكومية ، والحكومية الدولية ، وغير الحكومية ، ووسائل الاتصال الجماهيرية إلى مواصلة وتعزيز دعمها للشعب الفلسطيني ؛

٧ - تحث مجلس الأمن على النظر في الحالة الراهنة في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، على أن يأخذ في الاعتبار التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام^(٤٨) ؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن ينظر في الحالة الراهنة في الأراضي الفلسطينية المحتلة بكل الوسائل المتاحة له ، وأن يقدم تقارير دورية عنها على أن يقدم أول هذه التقارير في موعد لا يتجاوز ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ .

الجلسة العامة ٤٥

٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

٢٢/٤٣ - حق الشعوب في السلم

إن الجمعية العامة ،

إذ تذكر بإعلانها المتعلق بحق الشعوب في السلم ، المعتمد في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤^(٤٩) ،

وإذ تشير إلى قراراتها ١١/٤٠ المؤرخ في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ و ١٠/٤١ المؤرخ في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ ،

وإذ تضع في اعتبارها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٥٠) الذي يشدد على أن الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أفراد الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية غير القابلة للتصرف هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم ،

(٤٨) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثالثة والأربعون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ١٩٨٨ ، الوثيقة S/19443 .

(٤٩) القرار ١١/٣٩ ، المرفق .

(٥٠) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣) .